الجمهور لانها نوافل في الاصل وفي الفرض لابد من تعيينه كالظهر والفجر او فرض الوقت لانه مشروع الوقت والفائتة غير مشروع الوقت فانصرف مطلق النية اليه كفقد البدل الا في الجمعة للاختلاف فيه في انه فرض الوقت بلا حاجة الى النية الا عند ان لانه لما نوى الظهر فقد نوى العدد وذكر في الكافي وفي الخانية ولا يكفيه مطلق النية في السنن بل لابد من ذكر السنة وفي الكافي المقتدي ينوي المتابعة ايضا اي ينوي الصلوة ومتابعة الامام لان الفساد يلحقه من امامه فلابد من التزامه وللجنازة ينوي الصلوة لله تعالى والدعاء للميت ومنها التكبيرة الاولى اى قائما فلو ادرك الامام وهو ان يقال الله اكبر او اجل ونحوهما في الركوع ان وقع الافتتاح راكعا او شطرها ثم كبرها ثانيا للركوع لا يكون شارعا فان كبر حالة الانتقال ان وقع التكبير كله وهو اقرب الى القيام يكون شارعا والا فلا كذا في الخانية وثبتت فرضيتها بقوله تعالى وربك فكبر وجاء في التفاسير انه اريد به تكبيرة الافتتاح لان الامر للايجاب وما ورائهما ليس بفرض فتعين هو ولئلا يتعطل النص فان قيل التكبيرة الاولى مشروع في الصلوة والشروع عبارة عن اول جزء فكان ركنا كالقيام فكانت من الداخلية لا من الخارجية قلنا انه ليس بشروع في الاداء بل

هو

هو عقد على الاداء والشروع بعده واشارة النص وهو قوله تعالى واذكر اسم ربه فصلى بدل على انه غير الصلوة فضيت العطف على ولهذا قلنا ولو ادرك الامام في الركوع يكبر ويقف قائما حتى رفع الامام راسه لا يكون مدركا بهذا الركعة عندنا خلافا للزفر وقال الشافعي انه مدرك كذا في الاسرار والكافي واما الداخلية فمنها القيام لقوله تعالى وقوموا لله قانتين اى مطيعين ولم يجب القيام في غير الصلوة فيجب فيها كيلا يلزم التعطيل فان قيل النص يقتضي فرضية القيام في مطلق الصلوة فينبغي ان لا يجوز النفل قاعدا مع القدرة على القيام لكنه جائز فيكون النص متروك الظاهر قلنا انما جوزناه لقوله عليه السلام صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم فعلم بانه حال عدم العذر في النوافل كذا في الكافي لكن لا يخلو عن الاشكال لان خبر الواحد لا يكون ناسخا للكتاب وان كان مشهورا فهو ايضا لا ينسخ اصله وانما ينسخ وصفه فيزاد به على الكتاب كالدخول بحديث العسل قلنا هذا من باب نسخ الوصف كالرجم على الجلد في حق المحصن كذا ذكره الشيخ الامام فخر الاسلام في البزدوي وان اردت فضل التوضيح وتحقيق المسئلة فارجع اليه ويمكن ان يقال ان الشارع خيره بين

Copyright © King Saud University